

شرح نظم عمود النسب | | 90 - بعض مختلقات العرب (تتمة) | |

الشيخ محمد محمود أحمد الشيخ الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أفضل المرسلين وخاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين.

اتباعا باحسان الى يوم الدين. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس - 00:00:02

التاسعة من التعليق على منظومة عمود نساء. قد وصلنا الى قول المؤلف رحمه الله تعالى والبعرة التي بها ترمدي قد انقضت عدتها وافتضت بك حمار ويموت عاجلا اذ لا تمس الماء حولا كاملا ولا الحديد في اخس ملبس في الحفش والحفش واضر ومكنسي -

00:00:12

تلقوا نار الكراء والترديل من مضى زيادة في البعد وللسلم والالاستسقاء وللتحالف على الاعداء والغدر والحقك والاصطجاد ووهبة الحرب والنار توقد على المزدلفة لمن افاض من حجيج عرفة. واختلقوا ان يتقلد اللحى من شجر الحرم منعه انتحال اهله وفي

اللحى امان وعنه قيل - 00:00:32

ادناها القرآن وان من ارقى على زوج ابيه ونحوه بعد التواء ثوبا يريه اولى بها من نفسها ان شاء نكح او انكح او اساء بالعضل

كجرسها او تفتدي ومهرها في النكهتين للردى. وان تصل لاهلها من قبل ان يلحفها او خدرها لم تمتن - 00:00:52

قال والبعرة التي بها ترمي التي قد انقضت عدتها. يعني انا من مختلقات العرب البعرة التي بها المرأة اذا انتهت عدتها وكانت العدة في الجاهلية حولا كاملا وافتضت يعني انها تمسح قبلها. وجلدها بك حمارا اي بدابة - 00:01:12

ويموت ذلك الشيء الذي تتمسح به في العادة غالبا. وسبب ذلك ان انها لا تمس الماء لمدة عدة هذه سنة كاملة. ولا تمس الحديد.

فيلحقها من النتن وسوء الرائحة ما - 00:01:42

الدانية منها واحرى ان باشر ذلك المحل منها. وتكون في تلك المدة كلها في اخس اي اردأ ملبس من لباسها وفي الحفش والحفش

البيت الصغير او البيت من شعره. وهو اضر اي اسوأ مكنس - 00:02:02

اي مسكن؟ هذا كله من المختلقات التي اخترقتها العرب في الجاهلية ان المرأة في الجاهلية اه تمكث في العدة حولا كاملا ولا تمس

الحديد ولا الماء مدة ذلك الحول. وتلبس ارض ذيابها وتكون في شر - 00:02:22

مساكنها اه فإذا مضى مضى عام تام فانها تؤتى بدابة حمار آ او غيره فتفتض به اي تتمسح به وقلما ارتضت بشيء الا مات ثم تؤتى

ببعرة فترمي بها فاذا - 00:02:42

رمت بالبعرة اه حللها ما تشاء وراجعت ما تشاء من طيب او غيره وتزوجت ان بدالها ذلك. وقد اخرج عن زينب بنت ام سلمة رضي

الله تعالى عنها وعن امها. تقول جاءت امرأة الى رسول الله - 00:03:02

صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي زوجها وانها اشتكت عينها اي تألمت عينها. اشتكت عينها اي تألمت عينها

حلوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا. ثم قال صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اشهر -

00:03:22

وعشر اي عدة المتوفى عنها. وقد كانت احداكن ترمي بالبعرة وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحوض قال

حميد بن نافع الراوي عن زينب وما ترمي بالبعرة سألها ما معنى هذا؟ ما ترمي بالبعرة - 00:03:42

على رأس الحول ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول. قالت زينب بنت ابي سلمة كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا. ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة. ثم تؤتى بدابة - [00:04:02](#)

من حمار او شاة او طائرة او طائر فتفتض به فقل ما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي ثم تراجع بعد ذلك ما شاءت من طيب او غيره. سنل مالك ما تفتض به - [00:04:22](#)

قال تمسح به جلدها واختلقوا نار الكراء والترديد من مضى زيادة في البعد. وللسلم وللإستلقاء وللإستسقاء وللتحالف على الأعداء والغدر والحك والاصطياد واهبة الحرب وللإساد والنار توقد على المزدلفة. من مخترقات العرب ما يسمى نيران العرب - [00:04:42](#) وهي احدى عشرة نارا. احدى عشرة نار اولها نار القراء اي النار التي توقد لكي يراها الضيفان. لكي يراها الضيف. وهي مكرمة من مكارم العرب من مآذنه ومن بقايا حنفيتي وملتي إبراهيم عليه السلام في العرب الضيافة واعتناؤهم بها - [00:05:12](#) فكانوا يوقدون النار ليلا لكي يراها الضيف فيهتدي به قال حاتم بن عبدالله لغلامه اوقد فان الليل ليل قروا والريح يا واقد ريح سروا علال عل لا يرى نارك من يمر ان جلب الضيفان فانت حر - [00:05:42](#)

وقال العشاء في مدح المحلق الكلابي العامري لقد عيون كثيرة الى ضوء نار في غاع تحركوا تشب لمقرورين يصطليانها وبات على النار الندي والمحلقي. رضيي اللبان ندي تحالف باسعى مداجن عوض لا تتفرق. واختلقوا ايضا نار الطرد - [00:06:12](#) وهي نار يوقدون خلف من يستثقلونه. اذا خرج من عندهم ثقل فارادوا ان لا يعود اليهم اوقدوا نارا في اثره. فنار الطرد نار يوقدون خلف من يستثقلونه ولا يريدون رجوعه. لمن مضى - [00:06:42](#)

في بعده ومن نيران العرب نار السليم وهي نار يوقدون للمجدغ ليساهرونه بها اذا لدغ احدهم نهشته حية والعياذ بالله او جرح او ضرب بسيطة بسيط او عضه كلب آآ - [00:07:02](#)

اصابه من ذلك ما يشكو منه فانهم اه يوقدون له نارا يسامرونه ويساهرونه عليها لانهم يرون ان النوم يضر باللدبر ويضر بالمكروب الذي اصابه الكلب. وآآ عضه الكلب الكلب. ماذا لا - [00:07:26](#)

فهذه النار تسمى نار السليم. ومن نيرانهم نار الاستسقاء. فقد كانوا في الجاهلية اذا احتبس عنهم المطر جمعوا وبعض البقر وعقدوا في اذناها السلع والعشر وهما شجران تسرع النار فيهما. واوقدوا النار في ذلك وصعدوا بها - [00:07:50](#) رؤوس الجبال فتشتعل النار آآ في تلك الاشجار آآ التي علقوها بالبيقر. ويزعمون ان ذلك من باب المطر. وقد قال بعض شعرائهم اجعل انت بيقورا مسلعة ذريعة لك بين الله والمطر - [00:08:10](#)

اجاعد انت بيقورا مسلعة ذريعة لك بين الله والمطر. ومن نيران العرب نار التحالف نار يوقدون تحالف على الأعداء. ومن نيرانه نار الغدر اذا غدر احد فانهم يوقدون نارا. اه - [00:08:30](#)

اشهار غدره ولكي يخزي بتلك النار. ومن نيرانه نار الحبق. والحبق وهذه النار يوقدها بعض السفهاء اذا اه حبق احدهم اه يفضحونه بها وهي من الشأن السفهاء واهل الطيش يضحكون منه. والاصطياد اي ومن - [00:08:50](#)

ايران هم نار الصيد. فكانوا يوقدون النار للظباء فتعشوا. اذا نظرت اليها فلا ترى الصاج ومن نيرانهم نار الحرب يوقدون نارا اذا ارادوا حربا او توقعوا جيشا ليبلغ الخبر اصحابه ومن نيرانهم نار الاسد وتكون لطرد الاسود. فانها تفر من النار. والنار - [00:09:20](#) توقد على المزدلفة لمن افاض من حجيج عرفة. اي ومن نيران العرب النار التي توقد على المزدلفة لكي يراها من افاض من عرفة. من غير لان الحمس لم يكونوا يجاوزون مزدلفة. فاذا امسوا اوقدوا نارا لسائر العرب الذين اه يقدموا - [00:09:50](#)

من عرفات لكي يروا تلك النار. واول من اوقدها قصي بن كلب. واختلقوا ان تقلد اللحى من شجر الحرامي منعنه انتحى لاهله وفي اللحى امان وعنه قليلا. قد نهى القرآن اي ومن مختلقات العرب ان يتقلد اللحى - [00:10:10](#)

اللحاء ككساء قشر الشجر قصره ضرورة. يعني ان من مختلقات العرب ان يتقلد الرجل يجعل في عنقه بعض لحاء الشجرة بعد قشور الشجر الحرام. اذا انتحى اي انصرف اذا انصرف بعض اهل - [00:10:30](#)

الحرم عن الحرم فانهم يتقلدون يجعلون قلاندا يعلقون في اعناقهم بعض قشور شجر الحرم وفي اللحاء امانوا من من فعل منهم ذلك فانه يأمن العرب لان العرب لا تتعرض لمن رأته متقلدا - [00:10:50](#)

آآ اللحى من رأوه متقلدا ذلك اللحى فانهم يؤمنونه ولا يتعرضون له بسوء. وفي اللحاء امانه وعنه قيل قد نرى القرآن ايوا قيل ان القرآن نهى عن قتل من كان آآ - [00:11:10](#)

متقلدا لحاءه. يعني ان بعض المفسرين فسروا قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد؟ قالوا لا تتعرضوا فسروا القلائد فقالوا لا تتعرضوا - [00:11:30](#)

متقلدي لحاء الحرم. وقيل القلائد الهدي المقلد. فهذا معنى قوله قد نهى القرآن. وان من القى على زوج ابيه ونحوه بعد توثاوا بن يريه. اولى بهذا من نفسها ان شاء نكح او انكح او اساء بالعضل كي يرثها او تفتدي ومهرها في النكحة - [00:11:50](#)

بين الراديو. ايوا من مختلقات العرب ان الرجل يرث امرأة به. اذا لم تكن امه اذا لم تكن امه فانه يرثها. فاذا مات رجل وله اولاد كبار مثلا وله زوجة ليست هي - [00:12:20](#)

فانهم يورثونها كما يورث المال. واول من الحف القى عليها لحافا او ثوبا يراه الناس فانه كونوا اولى بها حينئذ وان من القاه على زوج ابيه ونحوه نحوي لابييه كالاخ الكبير مثلا والعلمي بعد التواقي بعد موته هو - [00:12:40](#)

ذوبا يريه يجعله يرى. وهو تتميم لا مفهوم له. اولى بها من نفسها. من فعل ذلك بان القى لحافا او ثوبا على امرأة ابيه آآ كان اولى بها من نفسها. فان شاء نكحها تزوجها نكاح المقت وكان - [00:13:00](#)

معروفا في الجاهلية. ان ينكح الرجل امرأة ابيه. او انكح اي زوجها اخر فاخذ مهرها كان احق بها من مهرها. او اساء بالعضل كي يرثها ويفتدي. كي يرثها او تفتدي. وله ايضا ان - [00:13:20](#)

اعدلها اه حتى له ان يعضلها حتى اه اه يرثها اذا ماتت. فيأخذ مالها اذا ماتت او تفتدي هي منه بماله. ووساء بالعدر كي يرثها اذا ماتت او تفتدي منه بماله. ومهرها في النكحة - [00:13:40](#)

للردي يعني انه في النكحتين اي اذا نكحها فلا مهر لها. واذا انكحها فله صداقها فهو مخير اذا القى عليها ثوبا بين ان يتزوجها ولا مهر او ان يزوجه ويأخذ مهرها. او ان يعدلها حتى تموت - [00:14:02](#)

آآ يرثها. او ان يعدلها حتى تفتدي منه بمال. فكل ذلك له ان يفعلها. قال وما رآها في نكحتين للردي؟ نكحتين اي اذا نكحها بلا مهر لها واذا انكحها فله صداقها. والردي الهالك. وآآ عبر عن هذا الرجل الذي - [00:14:35](#)

نصب نفسه ولجن على امرأة ابيه بالهالك. لان هذا آآ العمل آآ هو عمل خسيس وليس من من عمل الكرام فصاحبه ردي قال هنا ما رأى في النكحتين للردي. او هي تخفيف الرد - [00:15:03](#)

دي وان تصل لاهلها من قبل ان يلحفها او خدرها لم تمتهن اذا واصلت المرأة لاهلها قبل ان يلحفها ان يلقي عليها لحاذا اي ثوبة؟ او خدرها او يلحف خدرها. فانها لا تمتهن. اي اه - [00:15:33](#)

آآ حينئذ آآ تصان ولا تهان بتوليته هو عليها. فمحل كونه احق بها من اذا الحفها ثوبا قبل ان تصل الى اهلها. فان وصلت الى اهلها قبل ان يلحفها فانها تصبح ولية - [00:16:03](#)

ولا سلطة لابناء زوجها عليها حينئذ. فلا تمتهن حينئذ بتوليتهن عليها وقد ابطل الاسلام هذه العادة السيئة. ونهى الله سبحانه وتعالى عن اه ميراث النساء. فقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها. فلا يجوز للرجل ان يرث امرأة ابيه - [00:16:23](#)

وسمي بالاسلام نكاح المقت. كما هو مع انه كان شائعا في الجاهلية. وقد ابطله الاسلام ونقتصر على هالقدر ان شاء الله سبحانه اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - [00:16:53](#)